

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٤٠٦ لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٢

في شأن تعديل تخطيط وتقسيم قطاع (B, C, D) من المنطقة الجزئية (٧, ٢ D)

والسابق اعتمادها ضمن القرار الوزارى رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣

بمساحة ٩١٥,٣٦ فدان والمعدل بالقرار الوزارى رقم ٢١٦ لسنة ٢٠١٥

ضمن المساحة المخصصة لشركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية

على قطعة رقم (٢) بمساحة ٢٠٢٠,٨١ فدان

شرق مدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكمال

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٤٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى أمر الإسناد رقم (١٩٣) بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٦ بإرساء بيع قطعة الأرض رقم (٢) بمدينة القاهرة الجديدة على شركة بروة العقارية بناءً على توصية لجنة البت بجلستها رقم (٢٦) بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٢ في المزايدة بالمؤشرات المغلقة جلسة ٢٠٠٧/٤/٢٤ بمساحة ١٩٨٠ فدانًا لإقامة مشروع عمرانى متكملاً :

وعلى الطلب المقدم من الشركة برقم (٣٩١٩) بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٥ والذي تلتمس فيه إرجاء التعاقد معها حيث إنها بقصد تأسيس شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية ؛ وعلى كتاب الهيئة رقم (٣٢٠) بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/٣٠ بموافقة السلطة المختصة على طلب الشركة وعلى أن يتم احتساب عائد الاستثمار على الأقساط اعتباراً من ٢٠٠٧/١٠/١ ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى البرم بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٧ بين الهيئة وشركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية (ش.م.م) المتضمن بيع قطعة الأرض الفضاء رقم (٢) بمساحة ١٩٨٠ فدانًا لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بمدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى كتاب السيد وكيل أول الوزارة رئيس قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥١٠٦) بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٥ في شأن الطلب المقدم من شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية والصادر بشأنه موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠٠٨/٥/٦ على ضم مساحة ٩٥,٧٠ فدان للموقع المخصص للشركة وبالبالغ مساحتها بعد الرفع المساحى على الطبيعة ١٩٠٦,٥٨ فدان وبنذات النشاط ، على أن يطبق عليها سعر المزايدة بعد تحديده ويكون السداد نقداً حسب الأسعار والاشتراطات الجديدة في القاهرة الجديدة ؛

وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة رقم ٢٥١١ لسنة ٢٠٠٨ والرد برقم (٥٨٥٦) بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١٧ والخاصة بالقطعة رقم (٦) وهي ذاتها القطعة رقم (٢) المخصصة لشركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية ؛

وعلى ما يفيد سداد الشركة مبلغ ٦٢٥٦٢٥٨٦ جنيهًا مصرىاً تحت حساب المصروف الإدارية لاعتماد كامل مساحة أرض المشروع بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٩ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٢٦) بتاريخ ٢٠٠٩/٣/١٦ باعتماد المخطط العام لمشروع شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية لإقامة مشروع سكنى متكملاً على قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٢٠٢٠,٨١ فدان شرق مدينة القاهرة الجديدة ؛

وعلى محضر الاستلام المؤرخ ٢٠٠٩/٤/٨ المتضمن استلام شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية لقطعة الأرض رقم (٢) بمنطقة شرق اللوتس بامتداد مدينة القاهرة الجديدة والبالغ مساحتها ٢٠٢٠,٨١ فدان شرق مدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة للشئون الفنية رقم (٢٣٨٩) بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٨ بموافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٥ على اعتماد تعديل المخطط العام على قطعة الأرض المخصصة للشركة :

وعلى القرار الوزاري رقم (٤٥٣) بتاريخ ٢٠١٠/٩/١٥ باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الأولى بمساحة ٩٤ فداناً لإقامة مراكز تجارية وفندقية وسكنية على قطعة الأرض رقم (٢) المخصصة لشركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية ضمن مساحة إجمالية ٢٠,٨١ فدان شرق مدينة القاهرة الجديدة :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (٣٤٦٨) بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٨ المتضمن قيام الشركة بسداد قيمة المساحة المضافة بالكامل طبقاً للموافقة الصادرة من مجلس إدارة الهيئة ، وأنه طبقاً للقواعد المتبعة بشأن حساب المساحات الكبيرة للمشروعات الاستثمارية فإن المساحة الإجمالية بعد حساب مساحة طريق الخدمة مقاساً حتى محور الجزيرة الفاصلة له تبلغ ٢٠,٨١ فدان :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٠٦٨٠) بتاريخ ٢٠١٢/٩/٣ بالملحق المالي للأرض وقيام الشركة بسداد القسطين السادس عشر والسابع عشر :

وعلى كتاب الشركة المقدم برسم أ. د. م. الوزير الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٩٩٧٨) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٦ والمرفق به صورة من محضر الاجتماع المؤرخ ٢٠١٢/٩/٢٠ والموقع بين الجانبين المصري والقطري لجسم نقاط الخلاف بين الهيئة والشركة وانتهت إلى الآتي : تنتهي مدة تنفيذ المشروع في مارس ٢٠٢٢ ، على أن يتم تحرير ملحق للعقد يتضمن البرنامج الزمني للتنفيذ وفقاً لذلك .

قيام الشركة بسداد باقي قيمة الأقساط والفوائد المستحقة على أرض مشروع الشركة حتى تاريخه سداداً معجلاً ، وعلى أن يتم إصدار مخالصة للشركة حال سداد كامل ثمن الأرض . تقوم الهيئة بمد المرافق الازمة حتى حدود الأرض طبقاً لمراحل البرنامج الزمني بناءً على الأعمال الفعلية المنفذة .

الانتهاء من ملحق العقد للأرض المضافة للمشروع بمساحة ١٠٥,٩ فدان والتي تم سداد ثمنها بالكامل ، وقد تأشر من السيد أ. د. م. الوزير بتابعة الإجراءات وفقاً لما تم من اتفاق التسوية وإصدار المخالصة (قت) :

وعلى اعتماد السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢ لمشروع التصميم العمرانى للمنطقة الجزئية (2A) بمساحة ٩٦,٢٤ فدان لإقامة نشاط إداري وتجارى مشروع الشركة ؛ وعلى اعتماد السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢ لمشروع التصميم العمرانى للمناطق الجزئية (8A, 9A) بمساحة ٥٥,٤ فدان لإقامة نشاط (تجارى - إدارى - فندقى) مشروع الشركة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٩٢) بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢ باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الثانية للمناطق الداخلية (2B, 2C, 2G, 2F, 2J) بمساحة ١٨٩,٢٢ فدان بنشاط (سكنى - طبى - تجاري) مشروع الشركة ؛

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٥/٢٨ بين الهيئة وشركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية (ش. م. م) بتعديل البند الثالث من عقد البيع الابتدائى المؤرخ ٢٠٠٧/١٢/٢٧ ليصبح بيع قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٢٠٢٠,٨١ فدان ، كما تضمن العقد قيام الشركة بسداد كامل ثمن قطعة الأرض طبقاً للمخالصة النهائية الموقعة من السيد أ. د. م. وزير الإسكان والسيد المحاسب وزير المالية بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٠ وتم تعديل البند السابع عشر لتصبح مدة تنفيذ المشروع منتهية فى مارس ٢٠٢٢ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٥٨) بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢٢ الصادر باعتماد المخطط التفصيلي للمناطق (6C - 7 - 6D - 2E - 3D - 4B - 5E - 7) بمساحة ٩١٥,٣٦ فدان مشروع الشركة ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٩٣٧٧) بتاريخ ٢٠١٣/٩/٣ بشأن موافقة السلطة المختصة بتاريخ ٢٠١٣/٨/٢١ على اعتماد مشروع التصميم العمرانى للمنطقة الجزئية (A3) بمساحة ٧١,٤ فدان لإقامة نشاط (تجارى - إدارى - دينى - فندقى) ضمن مشروع الشركة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢١٠) بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٥ باعتماد المخطط التفصيلي للمنطقة الجزئية (٥D) بمساحة ٨٨,٩٧ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكمال ضمن مشروع الشركة؛ وعلى القرار الوزاري رقم (٢١٦) بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٥ باعتماد تعديل وتحيط وتقسيم القطاع (A) من المنطقة الجزئية (٢D) بمساحة ٣٦,٩١٥ فدان الصادر لها القرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣ :

وعلى كتاب السادة شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية الوارد بتاريخ ٢٠١٥/٥/٦ لتعديل المناطق الجزئية (B, C, D) من المنطقة الجزئية (٢D, ٧) والسابق اعتمادها بمناطق الفيلات (٥E - ٦C - ٧ - ٢D - ٣D - ٤B) بالقرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣ والمعدل برقم ٢١٦ لسنة ٢٠١٥ وقد شمل التعديل ما يلى : إعادة تقسيم مساحات قطع أراضي الفيلات وتوزيع الفيلات داخل منطقة التعديل لتتنماشى مع متطلبات السوق الحالية .

زيادة المسطحات الخضراء وتخفيض النسب المائية داخل منطقة التعديل .

إلغاء بعض الخدمات من منطقة التعديل .

تعديل بعض من شبكة الطرق بمنطقة التعديل واستحداث بعضها :

وعلى ما يفيد سداد قيمة المصاريف الإدارية المستحقة نظير تعديل المخطط بعالية بتاريخ ٢٠١٥/٦/١٤ :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة الوارد برقم (٧٠١٨) بتاريخ ٢٠١٥/٦/٢٤ متضمناً أن الموقف التنفيذي للمشروع (أرض فضاء) :

وعلى التعهدات الخاصة بتعديل المخطط العام الواردة بتاريخ ٢٠١٥/٧/١٥ طبقاً لما يلى :

أنه في حالة تضرر أحد قاطنى / مالكى المشروع من أي تعديلات بالمخطط العام أو التفصيلي المعتمد من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة تعتبر هذه التعديلات في قطاعات (A, B, C, D) من المنطقة الجزئية (٢D) وجزء من المنطقة (٧) ملغية وكأن لم تكن .

أنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل لقطاعات (A, B, C, D) من المنطقة الجزئية (٢D) وجزء من المنطقة (٧) وفي حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن :

أنه في حالة تضرر أحد مالكى الوحدات التجارية أو الإدارية بالمشروع من أي تعديلات معتمدة من هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة للمشروع تعتبر هذه التعديلات في قطاعات (A, B, C, D) من المنطقة الجزئية (٢D) وجزء من المنطقة (٧) ملغية كأن لم تكن :

وعلى جدول عدم الممانعة من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة القاهرة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المعدلة المقدمة من شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية لتعديل قطاع (B, C, D) من المنطقة الجزئية (٧, ٢D) والسابق اعتمادها ضمن القرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣ بمساحة ٣٦,٩١٥ فدان والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٢١٦ لسنة ٢٠١٥ ضمن المساحة المخصصة لشركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية قطعة رقم (٢) بمساحة ٢٠٢٠,٨١ فدان شرق مدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٣٠/٧/٢٠١٥ المتقدمة بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

قدر:

مادة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم القطاع (B, C, D) من المنطقة الجزئية (٧, ٢D) والسابق اعتمادها ضمن القرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣ بمساحة ٣٦,٩١٥ فدان ، والمعدل بالقرار الوزاري رقم ٢١٦ لسنة ٢٠١٥ ضمن مشروع شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية على قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة ٢٠٢٠,٨١ فدان شرق مدينة القاهرة الجديدة لإقامة مشروع عمرانى متكملاً ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة الخاصة بالمشروع والعقود المبرمة بتاريخي ٢٠٠٧/٢٧/٢٨ و ٢٠١٣/٥/٢٨ والتي تعتبر جمیعها مکملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تقوم الشركة بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبانٍ) ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمية لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليها .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالتعهدات الموقعة منها في ٢٠١٥/٧/١٥ بأنه في حالة تضرر أحد قاطني / مالكي المشروع من أي تعديلات بالمخطط المعتمد للمشروع تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن وأنه لم يتم البيع أو التصرف في أي وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى القرار الوزاري ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن ، وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار والواردة بالبند الثالث من العقد المؤرخ ٢٠٠٧/١٢/٢٧ وملحقه المؤرخ ٢٠١٣/٥/٢٨ بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٤) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بالمواد (٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) من القرار الوزاري رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣

مادة ٨ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

ال الصادر في شأن تعديل تخطيط وتقسيم قطاعات (A, B, C, D)

من المنطقة الجزئية (2D) وجزء من المنطقة (٧)

والسابق اعتمادها ضمن القرار الوزارى رقم ٣٥٨ لسنة ٢٠١٣

في شأن اعتماد المخطط التفصيلي للمناطق الجزئية (6C-7-2E-5E-4B-3D-2D)

والمعدل برقم ٢١٦ لسنة ٢٠١٥ ضمن المخطط العام

لمشروع شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية

على قطعة الأرض رقم (٢) بمساحة إجمالية ٢٠٢٠,٨١ فدان

بشرق مدينة القاهرة الجديدة

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٠٢٠,٨١ فدان ،

أى ما يعادل ٥,٤٨٤٨٩٠,٩٠ م .

إجمالي مساحة المناطق السابق اعتمادها ٣٧,٩٥ فدان ، أى ما يعادل ٢,٣٨٤٥٢٩٣,٢ م .

جدول مساحات منطقة الضيادات والجولف بعد التعديل :

مساحة المناطق الضيادة	مساحة الطرق الداخلية	مساحة الدور الأرضي (F. P.)						المساحة الإجمالية		المنطقة
		سكنى	تجاري	خدمات	طبي	%	بالآف الفدان	بالآف المتر المربع		
٢٩٢٦٦٨,٥٧	٩٤٠٤٦,٦٦	-	-	-	-	%١٥,٩	٧٣٢٣٦	١٠٩,٧٥	٤٦١٠١,٢٢	2 D
٢٤٠٩٠٠,٨٥	٤٦٢٨٨,٠١	-	-	-	-	%١٣,٤	٤٤٥٨٠	٧٩,٠٠	٣٢١٨٦٨,٨٦	2 E
٢٦٦٢٣١,٧٢	٨٩٩٦٠,٢٢	-	-	-	-	%١٦,٤	٧٠٠٠٠	١٠١,٤٨	٤٢٦٢٩١,٩٤	3 D
٤٥٢٠٠٤,٤٥	١٢٠٠٨٢,٤٨	-	-	-	-	%١٤	٩٥٨٨٠	١٦٢,٧٠	٦٢٣٤٧٧,٧٣	4 B
٢٣٦٢٣٠,٩٤	٥٣٢٤٨,٩٤	-	-	-	-	%١٥,٢	٥١٩٧٢	٨٤,٠٤	٣٤٢٠٣٩,٨٨	5 E
٢١١٤١٥,٠٩	٤٧٥٤٤,٥٠	-	-	-	-	%١٧,٤	٥٤٦٦٠	٧٤,٦٦	٣١٣٦١٩,٥٩	6 C
١٢٠٠٨٢٨,٢١	١٦٤٩٠,٥٨	-	-	-	-	%٢٥,٤	٦٩١٤٥	٢٠٦,٢٤	١٢٨٦٤٤٢,٧٩	7
طرق خارجية										
٢٩٠١٣٥٩,٦٣	٤٨٤٢٦٢,٣٩	-	-	-	-	%٢٢	٤٥٩٥٧١	٩١٥,٣٧	٤٨٤٥٢٩٢,٠٢	الأجمالي

عناصر الأنشطة بمنطقة الفيلات والجولف :

المسطحات البناءية (بالنطاق)	النشاط
	النشاط السكني
١٠٣٧٤٤٠	

جدول التماذج المعمارية :

ملاحظات	اجمالي BUA	عدد الأدوار	اجمالي المسطحات البناءية للنموذج	مساحة الدور F.P.	التكرار الأرضي	النموذج
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٨٤١٦٠	٣	٢٤٦٣٠	٢١٢٠	٣٢	EV - ١
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٨٦٧٠	٣	٢١٧٠	٢٧٥	٥١	EV - ٢
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٩٤٠٠	٣	٢٩٠٠	٢٤٥	٦٩	HC ١
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٩٠٩٠	٣	٢٩٠	٢٤٠	٧٣	HC ٢
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٧٣٨٤	٢	٢٥٢	٢٢٢	١٤٢	MV ١
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢١٥٠٦٦	٢	٢٤٨٦	٢٢٨	٣١	MV ١/A
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٧٣٩٧	٣	٢٤٢	٢١٨	١٧٦	MV ٢
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٤٥٧٥٦	٢	٢٣٧٢	٢١٩	٢٢٣	MV ٢/A
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢١٠١١٦٠	٢	٢٣٦	٢١٦	٢٨١	MV ٣
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٤٣٦٥٤	٢	٢٣٦٢	٢١٦٢	١١٧	MV ٣/A
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٥٢٨٠	٣	٢٣٠	٢٢٠	٨٨	FV
يسعد بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب	٢٤٠٣٢٠	٢	٢٢٠	٢٠٠	٥٦	TV

النموذج	التكرار	مساحة الدور الأرضي F.P.	البنائية للنموذج	اجمالي المسطحات	عدد الأدوار	اجمالي BUA	ملاحظات
TV/A	٤٣	٢٣٩٤	٢٦٠٤	٤	٢٣٥٨٨٦	٢٣٥٨٨٦	يسمح بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب
TH-C	٢٦٦	٢٣١٣	٢٣٢٠	٣	٢٣٨٥١٢٠	٢٣٨٥١٢٠	يسمح بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب
TH-I	٤٦٣	٢٣٩٠	٢٣٤٠	٣	٢١١١٤٠	٢١١١٤٠	يسمح بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب
TH/A	٣٣	٢٣٥٣٨	٢٣١٦	٤	٢٣٥١٧٨	٢٣٥١٧٨	يسمح بعمل برجولات خشبية بمنطقة الردود سهلة الفك والتركيب
الإجمالي	-	-	-	-	٢١٠٢٧٤٣	-	

الاشتراطات البنائية:

- ١ - المسطحات البنائية لأدوار الفيلات متغيرة والعبرة بإجمالي المسطحات البنائية GBA والتي تمثل . ١٠٩٦٠ .
- ٢ - يمكن للشركة استبدال أو تغيير النماذج على كافة أراضي الفيلات مع الحفاظ على النسبة البنائية لـكامل أرض المشروع .
- ٣ - جميع الخدمات التجارية والاجتماعية والترفيهية الالازمة لخدمة منطقة الاعتماد موزعة على كافة مناطق المخطط العام بالمشروع ويتم اعتمادها طبقاً لراحل المشروع .
- ٤ - ارتفاعات الفيلات حسب التقديم (بدروم + أرضي + أول + ثانٍ) وتحتفظ الشركة بحق التعليمة دور إضافي طبقاً للقرار الوزاري رقم (١٢٦) والمعدل بالخطاب الصادر برقم (٢٣٨٩) بتاريخ ٢٠١٠/٣/١٨ والذي حدد ارتفاع الفيلات بـ (٣-٢) ، على أن تقدم الشركة حسابات المساحات البنائية لهذه الزيادة لكل حالة للشخص من الرصيد للمسطحات البنائية .
- ٥ - يتم الالتزام بترك ردود ٤م أمامي - ٣م جانبي - ٦م خلفي بقطع أراضي الفيلات .
- ٦ - الحد الأقصى للكثافة السكانية المسموح بها بالمشروع ٩٠ شخصاً / فدان لـكامل مساحة المشروع .

٧ - يتم الالتزام بالشروط الواردة بكراسة الشروط الخاصة بالمتزايدة المعلن عنها في ٢٠٠٦/١٢/٢٤ للقطعة المخصصة لإقامة المشروع وعقد البيع الابتدائي الموقع

بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٧

٨ - مجموع المسطحات المبنية المسموح بها بالدور الأرضي بكامل مساحة المشروع هي (٢٠٪) (F.P.) من إجمالي مساحة أرض المشروع وارتفاع (دور أرضي + ٣ أدوار علوية).

٩ - طبقاً لكراسة الشروط الخاصة للمزايدة لقطعة الأرض فإنه يسمح بتطبيق نظام الحجوم بما يحقق الاشتراطات البنائية المحددة ووفقاً لقيود الارتفاعات المحددة للقطعة بالبروتوكول الموقع بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ووزارة الدفاع.

١٠ - الردود : يتم الالتزام بترك ردود داخلي بقطع أراضي الخدمات كحد أدنى ٦م من جميع الحدود الخارجية وبين المباني بعضها البعض .

بالتقريض عن الشركة

م/ محمد إبراهيم سليمان

الاشتراطات العامة

- ١ - الكثافة السكانية الإجمالية المسموح بها لـكامل المشروع هي ٩٠ شخصاً/فدان .
- ٢ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٣ - الالتزام بما ورد بكراسة الشروط الخاصة بالزيادة بنظام الأطراف المغلقة المعلن عنها في ٢٠٠٦/١٢/٢٤
- ٤ - الالتزام بقيود الارتفاعات المحددة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة وفقاً للبروتوكول الموقع بين وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ووزارة الدفاع رقم (٢٠٠٨/٢٥١١) .
- ٥ - الالتزام بالاشتراطات والقواعد المعتمد بها حالياً لاستصدار القرارات الوزارية للمخططات التفصيلية للمناطق .
- ٦ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات البنائية الموضحة بكراسة الزيادة للمشروع في ٢٠٠٦/١٢/٢٤ لكل نشاط على حدة .
- ٧ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٨ - غرف الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل : آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٩ - تتولى شركة بروة القاهرة الجديدة للاستثمارات العقارية على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورئي وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعتمد بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكل أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردوارات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ١١ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ١٢ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للشروط البنائية والترخيص الصادر للمبني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٣ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٤ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٩ ، ١٠ ، ١١) .
- ١٥ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٦ - يجب توفير مواقف انتظار للسيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة / ٢٥ م^٢ من المبني المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار للسيارات طبقاً للمعدلات والكود المصري وبواقع سيارة / وحدة سكنية بالمناطق المخصصة للإسكان .
- ١٧ - تلتزم الشركة بقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

طرف ثانٍ

بالتفويض عن الشركة

م/ محمد إبراهيم سليمان

طرف أول

(إمضاء)



